توافر مانع من موانع المسئولية الجنائية) فقد الادراك لجنون أو عاهة في العقل أو غيبوبة ناشئة عن مواد مخدرة أو مسكرة أذا أخذها قهرا أو بدون علم، أو ارتكاب الجريمة تحت وطأة الضرورة التي أ ألجأته إلى ارتكابها وقاية لنفسه أو أهله أو ماله أو نفس غيره أو ارتكابها تحت وطأة الإكراه الملجيء(، توافر سبب من أسباب انقضاء الدعوى الجنائية كالتقادم أو الوفاة.

lakhasly.com © تم تلخيص النص بواسطة موقع لخصلي